

شركة نايل تكافل
اجتماع هيئة الرقابة الشرعية
محضر الاجتماع رقم: ٢
١٠ من مارس ٢٠١٠ - ١١:٠٠ ص

هيئة الرقابة الشرعية

أ.د. نصر فريد واصل - رئيس هيئة الرقابة الشرعية - رئيس الاجتماع
أ.د. محمد الشحات - عضو هيئة الرقابة الشرعية
أ.د. اسامه محمد العبد - عضو هيئة الرقابة الشرعية

السيد/ محمد الدشيش - رئيس مجلس إدارة نايل فاملي تكافل و العضو المنتدب لنايل جينرال تكافل

بالدعوة

السيد/ أدم مناف - العضو المنتدب
السيد/ وائل وصفي - مدير عام
السيد/ محمد خيرى نصر الدين - مدير عام العمليات
السيد/ عاطف احمد - مدير عام الشؤون الفنية
السيد/ مصطفى الشيخ - المدير المالي
م/ زكي زيدان - مدير عام الانتاج والفروع
السيد/ وائل الشربيني - مدير التعويضات

سكرتير الاجتماع

السيد/ حسام درغام - مدير الاكتاب

م	الموضوع	الايضاحات	الشخص المختص	الموعد النهائي	ملاحظات
١	كلمة افتتاحية	السيد/ محمد الدشيش بدأ بالترحيب برئيس و أعضاء هيئة الرقابة الشرعية وبسائر الحاضرين. أ.د. نصر شكر السيد/ محمد الدشيش واعرب عن مدى امتنانه لاختياره كرئيس لهيئة الرقابة الشرعية بالشركة وتمنى للشركة التقدم والتوفيق.			
٢	إعتماد محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية الأول بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/٣٠	قام السيد/ محمد الدشيش بإخطار هيئة الرقابة الشرعية بأنه قد تم تعديل النقاط التي رأت الهيئة تعديلها في الاجتماع الأول وهم: أ) تعديل اسم اللجنة الشرعية لتصبح هيئة الرقابة الشرعية. ب) الاقتراح الخاص بالمبالغ الصغيرة بالوثائق الفردية بنايل فاملي تكافل: تم تعديل هذا البند بالوثيقة وتم تحديد المبالغ بما يقل عن ٥٠ جنيه. ج) أ. د. محمد الشحات: طلب تعديل نص بالوثائق الفردية بنايل فاملي تكافل وتم التعديل وإعتماد الوثيقة من هيئة الرقابة الشرعية. وتم اطلاع الهيئة وتم التصديق على محضر اجتماع هيئة الرقابة الشرعية الأول			

<p>جدول اعمال شركة نايل فاملي تكافل</p>	<p>٣</p> <p>١- الأسماء التجارية لبرامج التكافل الفردي: لقد سبق وتم اعتماد خصائص برامج التكافل الفردي وصياغة عقدها بإجتماع الهيئة السابق ولكن بدون عرض للاسماء التجارية وقد قام السيد/ حسام درغام بعرض على الهيئة نبذة سريعة عن برامج التكافل الفردي الثلاثة واسماؤها التجارية من خلال ورقة العمل موضحا للهيئة اسباب إختيار تلك الاسماء.</p> <p>رأي الهيئة: - طلبت الهيئة إضافة عبارة "نسبة مئوية محددة بالجدول المرفق بالوثيقة" بورقة العمل تحت تغطية العجز الجزئي الدائم في برامج التكافل الفردي. - لم تبد الهيئة اي مانع لديها تجاه اسماء برامج التكافل الفردي وتم اعتماد اسماء النيل وسنابل وحصاد كأسماء تجارية لمنتجات الافراد.</p> <p>٢- برنامج التكافل الجماعي والملاحق التكميلية: قام السيد/ حسام درغام بالعرض على الهيئة خصائص برنامج التكافل الجماعي للحصول على رأي الهيئة من خلال ورقة العمل والصيغة الخاصة بالعقد والذي تم اعتماده من الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٢٠٠٩/٠٧/٠٢.</p> <p>رأي الهيئة: - تحت بند المساهمات (الإشتراكات) بورقة العمل: رأيت الهيئة إضافة "والمحددة بالوثيقة" بعد عبارة "حصاة من الفائض". - تحت بند التغطية بورقة العمل: رأيت الهيئة إستبدال عبارة "يتم دفع مبلغ محدد في حالة وفاة الشخص المغطى" بـ "يتم دفع مبلغ محدد طبقا للجدول المرفق بالوثيقة والمتفق عليه بين الطرفين في حالة وفاة الشخص المغطى". - تحت بند قواعد الإكتتاب بورقة العمل: رأيت الهيئة إستبدال "مبلغ محدد" بـ "مبلغاً محدداً بالوثيقة". - لم تبد الهيئة اي مانع لديها تجاه خصائص برنامج التكافل الجماعي. - تم اعتماد برنامج التكافل الجماعي من قبل الهيئة.</p> <p>٣- الإقتراح المقدم بخصوص دفع مبلغ التغطية التكافلية في حالة وفاة المشترك: قام السيد/ محمد الدشيش بعرض الطرق المتاحة للتعامل مع مبلغ التغطية في حالة وفاة الشخص المغطى من خلال ورقة العمل وهما كالاتي: (أ) الورثة الشرعيون حسب الانصبة الشرعية. (ب) مستفيدون محددون بعينهم.</p>	<p>السيد/ حسام درغام</p> <p>السيد/ حسام درغام</p>	<p>فوري</p> <p>فوري</p>	
---	--	---	-------------------------	--

	فوري	السيد/ حسام درغام	<p>رأي الهيئة:</p> <p>- رأيت الهيئة ان الطريقتين جائزتان حيث أنه يتم التعامل مع مبلغ التغطية وفقاً لقواعد الوصية الشرعية وليس الميراث. أما فيما يخص تحديد مستفيد غير مسلم لمشترك مسلم، فقد اجازت الهيئة ذلك بشرط أن يكون المستفيد الغير مسلم غير محارب وذلك طبقاً لقواعد الوصية الشرعية.</p> <p>٤- هل يجوز للمشارك أن يهب وثيقة التكافل؟ وإلى من؟</p> <p>قام السيد/ محمد الدشيش بالعرض على هيئة الرقابة الشرعية ورقة العمل الخاصة بمشروعية الهبة المشروطة التي ترغب الشركة بتطبيقها.</p> <p>رأي الهيئة:</p> <p>- في الفقرة الثالثة تحت بند طبيعة الهبة بورقة العمل: رأيت الهيئة استبدال عبارة "جزء من ثروته بعد وفاته" بـ "جزء من ثروته في حالة حياته لاعطائها على سبيل الهبة عند وفاته".</p> <p>- وقد اجابت الهيئة عن التساؤلات والاستفسارات الخاصة المذكورة بورقة العمل كالآتي:</p> <p>١. هل يمكن السماح بالهبة المشروطة؟</p> <p>- يمكن السماح بالهبة المشروطة ويكون الشرط هو تسليم مبلغ التغطية بعد الوفاة.</p> <p>٢. هل هناك قيود على تحديد اسم المستفيد من الهبة؟</p> <p>- لا وجود لأي قيود على المستفيد سواء كان شخصاً طبيعياً أو شخصاً اعتبارياً.</p> <p>٣. هل يمكن سحب أو تعديل أو الرجوع في الهبة من جانب المشترك والذي من شأنه التأثير على مصلحة المستفيد من الهبة؟</p> <p>- يجوز السحب أو التعديل أو الرجوع في الهبة من جانب المشترك وذلك لكونها هبة.</p> <p>٤. ماذا لو توفي الشخص المستفيد من الهبة، هل تنتقل الهبة لورثة ذلك المستفيد؟</p> <p>- يجوز اذا تم اشتراط ذلك بالعقد.</p>		
--	------	----------------------	---	--	--

			<p>٥- مشروعية التغطية التكافلية للتمويل التجاري الممنوح من المؤسسات المالية التقليدية وكذلك المستثمرين في صناديق الاستثمار التقليدية في حالة الوفاة والعجز</p> <p>قام السيد/ وائل الشربيني بتقديم ورقة العمل للهيئة ملخص للدراسة التي قامت بها الشركة بخصوص المؤسسات المالية والتمويل الممنوح وكذلك صناديق الاستثمار المتوفرة داخل جمهورية مصر العربية. بسؤال هيئة الرقابة الشرعية بشأن مشروعية تغطية التمويل الممنوح من قبل المصارف التقليدية وكذلك توفير التغطية التكافلية للمستثمرين بصناديق الاستثمار على أن يكون مبلغ التغطية مساوي للقيمة الفعلية لاستثماراتهم وقت وقوع الحدث.</p> <p>رأي الهيئة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - رأت الهيئة جواز توفير التغطية التكافلية للحاصلين على التمويل من المؤسسات المالية التجارية بشرط تغطية أصل التمويل دون العوائد. - بالنسبة لصناديق الاستثمار، اجتمعت الهيئة على جواز توفير التغطية التكافلية بشرط تحرى استثمارات الصندوق بغض النظر عن تصنيف الصندوق إسلامي أو غير إسلامي. 	
	فوري	السيد/ وائل وصفي	<p>١- عقد تكافل المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث السيارات:</p> <p>قام السيد/ وائل وصفي بعرض على الهيئة خصائص برنامج المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث السيارات للحصول على رأي الهيئة من خلال ورقة العمل والصيغة الخاصة بالعقد.</p> <p>رأي الهيئة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - طلبت الهيئة إستبدال عبارة "النقل السريع" بـ "النقل ذات المحرك". - في الفقرة (ج) تحت البند خامسا: حالات الرجوع بصيغة العقد: رأت الهيئة إستبدال جملة "مناسبة" بـ "غير مناسبة". - في الفقرة (١) تحت البند ثالثا: التزام المشارك بصيغة العقد: رأت الهيئة اضافة عبارة "بخطاب موسى عليه بعلم الوصول" باخر الجملة على ان يراعى هذا التعديل بجميع العقود. - فيما دون ما ذكر اعلاه يتم اعتماد عقد تكافل المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث السيارات من قبل الهيئة. 	<p>٤</p> <p>جدول اعمال شركة نايل جينرال تكافل</p>

	فوري	السيد/ وائل وصفي	<p>٢ - عقد تكافل الاموال: قام السيد/ عاطف احمد بعرض خصائص عقد تكافل الاموال للحصول على رأي الهيئة من خلال ورقة العمل والصيغة الخاصة بالعقد.</p> <p>رأي الهيئة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تعدل كلمة "مقدمة" بكلمة "تمهيد" على ان يراعى هذا التعديل بجميع العقود. - في الفقرة الاولى من التمهيد يتم اضافة عبارة "في الادارة" بعد عبارة "بصفتها وكيلاً عنهم" على ان يراعى هذا التعديل بجميع العقود. - في الفقرة الاولى من التمهيد يتم استبدال عبارة "مقابل اجر الوكالة" الى "مقابل اجر الادارة" على ان يراعى هذا الاستبدال بجميع العقود. - في الفقرة الثانية من بند التغطية التامينية من خلال مبادئ التكافل يتم استبدال عبارة "إن الغرض الاساسي هو تعويض المشارك" بـ "لأن الغرض الأساسي من هذا العقد هو تعويض المشارك" على ان يراعى هذا الاستبدال بجميع العقود. - في الفقرة الثالثة من بند التغطية التامينية من خلال مبادئ التكافل يتم استبدال عبارة "الذي يغطي المشاركين" الى "الذي يغطي المشاركين تكافلياً" على ان يراعى هذا الاستبدال بجميع العقود. - في الفقرة الرابعة من بند التغطية التامينية من خلال مبادئ التكافل يتم استبدال كل من العبارتين "التي يتم دفع التعويضات من خلالها" و"المعيدي التكافل" بدلا من العبارتين "التي يتم دفع التعويضات التكافلية من خلالها" و"لإعادة التكافل" على التوالي على ان يراعى هذا الاستبدال بجميع العقود. - في بند حصة المشارك من الفائض يتم تعديل عبارة "يعود على عقد التكافل بنسبة" الى عبارة "يعود على كل عقد من عقود التكافل بنسبة" على ان تراعى هذه الاضافة بجميع العقود. - في بند المطالبة بالفائض يتم اضافة عبارة "بخطاب موسى عليه بعلم الوصول" بعد عبارة "على آخر عنوان معلوم" على ان تراعى هذه الاضافة بجميع العقود. - يتم تعديل بند "مكافأة الوكيل" ليصبح "أجر الوكيل" على ان يراعى هذا التعديل بجميع العقود
--	------	---------------------	---

			<p>- في بند مكافأة الوكيل يتم اضافة عبارة "نسبة لا تتجاوز" بعد عبارة "ويكافأ الوكيل على هذه الخدمات بحصوله على" على ان تراعى هذه الاضافة بجميع العقود.</p> <p>- يتم تعديل بند "الشريعة/ مبادئ الشريعة" بالتعريفات والمصطلحات ليصبح "الشريعة/ مبادئ واحكام الشريعة" على ان يراعى هذا التعديل بجميع العقود.</p> <p>- في بند الشرط الفاسخ يتم اضافة عبارة "من تلقاء نفسه" بعد عبارة "وإلا اعتبر العقد مفسوخا" على ان تراعى هذه الاضافة بجميع العقود.</p> <p>- فيما دون ما ذكر اعلاه يتم اعتماد عقد تكافل الأموال من قبل الهيئة.</p>
	<p>السيد/ وائل وصفي</p>	<p>فوري</p>	<p>٣- عقد تكافل ضمان سداد أرصدة بطاقات الائتمان:</p> <p>قام السيد/ محمد الدشيش بالعرض على الهيئة خصائص عقد تكافل ضمان سداد أرصدة بطاقات الائتمان للحصول على رأي الهيئة من خلال ورقة العمل والصيغة الخاصة بالعقد.</p> <p>رأي الهيئة:</p> <p>- يعدل اسم العقد ليصبح "عقد تكافلي لضمان سداد ارصدة بطاقات الائتمان" بدلا من "عقد تكافل ضمان سداد ارصدة بطاقات الائتمان".</p> <p>- يتم حذف كلمة "العوائد" في بند الكشوفات الشهرية لتصبح "الاشهر السابقة مع المصاريف والعمولات المتراكمة".</p> <p>- فيما دون ما ذكر اعلاه يتم اعتماد العقد التكافلي لضمان سداد ارصدة بطاقات الائتمان من قبل الهيئة.</p>
	<p>السيد/ وائل وصفي</p>	<p>فوري</p>	<p>٤- عقد تكافل ضمان تمويل شراء اصول شخصية:</p> <p>قام السيد/ محمد الدشيش بالعرض على الهيئة خصائص عقد تكافل ضمان تمويل شراء اصول شخصية للحصول على رأي الهيئة من خلال ورقة العمل والصيغة الخاصة بالعقد.</p> <p>رأي الهيئة:</p> <p>- يعدل اسم العقد ليصبح "عقد تكافلي لضمان تمويل شراء اصول شخصية" بدلا من "عقد تكافل ضمان تمويل شراء اصول شخصية".</p> <p>- فيما دون ما ذكر اعلاه يتم اعتماد العقد التكافلي لضمان تمويل شراء اصول شخصية من قبل الهيئة.</p>

فوري	السيد/ وائل وصفي	<p>٥- عقد تكافل ضمان تمويل شراء سيارات: قام السيد/ محمد الدشيش بالعرض على الهيئة خصائص عقد تكافل ضمان تمويل شراء سيارات للحصول على رأي الهيئة من خلال ورقة العمل والصيغة الخاصة بالعقد.</p> <p>رأي الهيئة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - يعدل اسم العقد ليصبح "عقد تكافلي لضمان تمويل شراء سيارات" بدلا من "عقد تكافل ضمان تمويل شراء سيارات". - في بند السندات المضمونة بموجب هذا العقد يتم اضافة عبارة "أو عرض على القضاء" بعد عبارة "ودون حاجة لأي اجراء أو انذار" على ان تراعى هذه الاضافة بجميع العقود. - فيما دون ما ذكر اعلاه يتم اعتماد العقد التكافلي لضمان تمويل شراء سيارات من قبل الهيئة. 	
فوري	السيد/ وائل وصفي	<p>٦- عقد تكافل المسؤولية العشرية للمباني: قام السيد/ وائل وصفي بعرض على الهيئة خصائص عقد تكافل المسؤولية العشرية للمباني للحصول على رأي الهيئة من خلال ورقة العمل والصيغة الخاصة بالعقد.</p> <p>رأي الهيئة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - في بند (١٢) تسوية الاشتراك يتم تعديل عبارة "يلتزم المشارك بابلاغ المشارك" بعبارة "يلتزم المشارك بابلاغ الوكيل" على ان تراعى هذه الاضافة بجميع العقود ان وجدت. - فيما دون ما ذكر اعلاه يتم اعتماد عقد تكافل المسؤولية العشرية للمباني من قبل الهيئة. 	
فوري	السيد/ وائل وصفي	<p>٧- عقد التكافل الشامل - فنادق: قام السيد/ عاطف احمد بعرض على الهيئة خصائص عقد التكافل الشامل - فنادق للحصول على رأي الهيئة من خلال ورقة العمل والصيغة الخاصة بالعقد.</p> <p>رأي الهيئة:</p> <ul style="list-style-type: none"> - في بند الاخطار المغطاة بموجب هذا العقد يتم تعديل عبارة "أن التغطية بموجب هذا العقد يغطي ما يلي" بعد عبارة "أن التغطية بموجب هذا العقد تشمل ما يلي" على ان تراعى هذه الاضافة بجميع العقود ان وجدت. - في صفحة ٧ تحت بند (ب) ويقصد بالاضرابات المدنية (الاهية) يتم تعديل عبارة "الطوائف الدينية أو السياسية" بعد عبارة "الطوائف المختلفة" على ان تراعى هذه الاضافة بجميع العقود ان وجدت. - فيما دون ما ذكر اعلاه يتم اعتماد عقد التكافل الشامل - فنادق من قبل الهيئة. 	

			<p>١- تغيير نسبة مصاريف الوكالة: قام السيد/ محمد الدشيش بأخذ رأي الهيئة في ورقة العمل الخاصة بتغيير نسبة مصاريف الوكالة.</p> <p>رأي الهيئة: تم موافقة الهيئة على ماجاء بورقة العمل وتعديل النص الخاص بمصروفات الوكيل بالوثائق ليكون كالآتي: "يعمل الوكيل جاهداً على إدارة صندوق التكافل بالنيابة عن المشاركين بالطريقة التي تقلل الحد الأدنى من خطر التغطية و تعظم الحد الأقصى من الفائض، وذلك من خلال اتباع سياسة إكتتابية متوازنة. ويتم حساب فائض او عجز صندوق التكافل من خلال اضافة صافي الاشتراكات وخصم المطالبات المحققة وتجنب الاحتياطات وإعادة التكافل وخصم مصاريف الوكالة بنسبة ١٥% كحد أقصى من مجموع الاشتراكات المكتتبه خلال السنة المالية - وذلك لمقابلة مصروفات إدارة صندوق التكافل وقياس الخطر وإدارة عقد التكافل- من صافي الاشتراكات خلال الفترة المالية وفي حالة وجود فائض يكافأ الوكيل على هذه الخدمات بحصوله على نسبة لا تتجاوز ٦٠% من فائض صندوق التكافل كحد أقصى."</p> <p>٢- دراسة تحويل أموال المساهمين من البنوك التقليدية إلى المصارف الاسلامية: قام السيد/ محمد الدشيش بعرض ورقة عمل على الهيئة والخاصة بدراسة تحويل أموال المساهمين من البنوك التقليدية إلى البنوك والمصارف الاسلامية.</p> <p>رأي الهيئة: لم تبد الهيئة اي مانع لديها تجاه ماجاء بورقة العمل.</p>	<p>موضوعات مشتركة</p>	
			<p>قام السيد/ محمد الدشيش باختتام الاجتماع بشكر اعضاء هيئة الرقابة الشرعية على الحضور وعلى ارائهم.</p>	<p>خاتمة</p>	<p>٥</p>

اعتمد بواسطة:

* انتهى الاجتماع في تمام الساعة الثانية والرابع مساءً.
* موعد الاجتماع القادم سيتم تحديده لاحقاً.
كتب بواسطة:

د. د. نصر فردي واصيل
الرئيس

سكرتير الجلسة

رئيس هيئة الرقابة الشرعية